



قرار

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 2.7.2024... يتعلق بتنقيح قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 28 أوت 2024 والمتعلق بفتح مناظرتين للترقية إلى رتبتي محاضر تكنولوجي وأستاذ تكنولوجي.

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى القانون عدد 50 لسنة 1992 المؤرخ في 18 ماي 1992 والمتعلق بالمعاهد العليا للدراسات التكنولوجية،

وعلى الأمر عدد 314 لسنة 1993 المؤرخ في 8 فيفري 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين التكنولوجيين وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 2590 لسنة 2001 المؤرخ في 9 نوفمبر 2001 والأمر عدد 4509 لسنة 2013 المؤرخ في 8 نوفمبر 2013،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال المؤرخ في 1 سبتمبر 2014 والمتعلق بتحديد رسوم التسجيل في مختلف مناظرات الانتداب والترقية الخاصة بسلك المدرسين التكنولوجيين التي تنظمها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ديسمبر 2013 والمتعلق بضبط قائمة مواد الاختصاص وطرق تنظيم مناظرة انتداب المحاضرين التكنولوجيين وكذلك تركيبة اللجان المختصة.

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 28 أوت 2024 والمتعلق بفتح مناظرتين للترقية إلى رتبتي محاضر تكنولوجيا وأستاذ تكنولوجيا .

قرّر ما يلي:

فصل وحيد- تُلغى أحكام الفصل 6 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 28 أوت 2024 المشار إليه أعلاه و تُعوّضُ بما يلي:

الفصل 6 (جديد)

آجال تقديم ملفات الترشح

يُفتح سجل الترشحات للمناظرتين المشار إليهما أعلاه من التاسعة (س 9) صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الزوال (س 13) وذلك بداية من يوم الإثنين 21 أكتوبر 2024 إلى غاية يوم الجمعة 25 أكتوبر 2024.

تونس في 27 سبتمبر 2024.....

وزير التعليم العالي والبحث العلمي


منذر بلعيد

